شايع الشايع في مقدمة الوزراء بعدد 12 سؤالاً

71 سؤالاً برلمانياً و4 اقتراحات برغبة خلال أسبوع

رياض عواد

شمل الحصاد الرقابي والتشريعي في مجلس الأمة خلال الأسبوع الماضي (من 7 11– نوفمبر) توجيه 16 نائبا 71 سؤالاً معتمداً من مجلس الأمة لجميع الوزراء، وتقديم 4 نواب 4 اقتراحات برغبة. وفيما يلي التفاصيل:

الاقتراحات برغبة

تقدم 4 نواب بـ4 اقتراحات برغبة حيث تقدم النائب د.هشام الصالح باقتراح بفتح الحدود البرية الكويتية العراقية عبر منفذ العبدلي للعودة بحركة التنقل في الاتجاهين إلى وضعها الطبيعي وتمكين المواطنين الكويتيين والعراقيين والمقيمين في البلدين أفرادا ومؤسسات من استئناف أنشطتهم المعهودة.

وتقدم النائب فايز الجمهور باقتراح بتخفيض مدة الخبرة المطلوبة لشغل الوظائف الإشرافية التعليمية ووظائف التوجيه الفني بوزارة التربية ووزارة الأوقاف والشؤون الاسلامية بما يقل عن مدة الخبرة المطلوبة لشغل درجة وكيل وزارة مساعد المنصوص عليها بالمادة (30) مكرر من المرسوم الصادر في شأن الخدمة المدنية.

وتقدم النائب فارس العتيبي باقتراح باستبدال نص المادة (1) من قرار مجلس الخدمة المدنية رقم (6) لسنة 2012 النص التالي:

يجوز للوزير أن يمنح الموظف أو الموظفة إجازة خاصة بمرتب لمرافقة الزوج الموظف في الخارج إذا نقل أو أوفد في بعثة علمية أو إجازة دراسية أو مهمة رسمية أو إعارة على ألا تقل مدة نقل أو إيفاد أو إعارة الزوج في أي من هذه الحالات عن ستة أشهر متصلة .

ويقصد (بالزوج الموظف الذي تتم مرافقته) في هذا المجال من يعمل بإحدى الوزارات أو الإدارات أو الوحدات الإدارية التي تكون ميزانيتها ضمن الميزانية العامة للدولة أو ملحقة بها أو بإحدى الهيئات والمؤسسات العامة والقطاع النفطي فقط «.

وتقدم النائب فرز الديحاني باقتراح بضرورة قيام الحكومة بوضع قضية منطقة جليب الشيوخ على رأس أولوياتها باعتبارها قضية أمن وطني بخطة عمل واضحة ومحددة بمؤشرات زمنية للتنفيذ آخذةً بعين الاعتبار ضرورة الإسراع في الحل لخطورة الاستمرار في التغاضي كي لا نصل إلى مرحلة صعوبة الحل أو تحولها إلى قنبلة موقوتة.

الأسئلة البرلمانية

شملت الإحصائية الأسبوعية للأسئلة البرلمانية المعتمدة خلال الأسبوع الماضي توجيه 16 نائبا 71سؤالا إلى جميع الوزراء، حيث وجه النائب حمدان العازمي16 سؤالاً إلى جميع الوزراء.

ووجه النائب د.عبد العزيز الصقعبي 20 سؤالا إلى 9 وزراء ، كما وجه النائب د.حمود العازمي 6 أسئلة إلى 6 وزراء، ووجه النائب مهند الساير 5 أسئلة إلى وزيري الإعلام والنفط.

ووجه 4 أسئلة كل من النائب مهلهل المضف إلى 4 وزراء، والنائب عبد الله المضف إلى 3 وزراء. ووجه النائب مرزوق الخليفة 3 أسئلة إلى 3 وزراء.

ووجه سؤالين كل من النواب د.حسن جوهر إلى وزالمالية والتجارة، ود. بدر الملا إلى وزيرالنفط، وبدر الحميدي إلى وزيري الأشغال والصحة، وفايز الجمهور إلى وزيري الكهرباء وشؤون البلدية.

كما وجه سؤالا واحدا كل من النواب أسامة المناور ود. أحمد مطيع إلى وزير الدولة لشؤون البلدية، وسعدون حماد إلى وزيرة الأشغال ود.محمد الحويلة إلى وزير النفط ومبارك العجمي إلى وزير التربية.

الوزراء

وجاء وزير الدولة لشؤون البلدية ووزير الدولة لشؤون الإسكان شايع الشايع في مقدمة الوزراء الذين تلقوا أسئلة الأسبوع الماضي بعدد12 سؤالا، حول عدد الأحكام القضائية الصادرة لصالح بلدية الكويت والمرتبطة بحقوق مالية أو تعويضات منذ عام 2010، ومعايير وضوابط ترشيح القياديين ،والقرارات التي أصدرتها المؤسسة العامة للرعاية السكنية في شأن استرداد أي من البدائل السكنية.

وشملت الأسئلة الاستفسار عن سبب استبعاد المؤسسة العامة للرعاية السكنية الموظفين المعفيين من الدوام من مكافأة الأعمال الممتازة، وأيضا أسباب عدم وجود الخدمات في غرب عبد الله المبارك.

كما سأل النواب عن تطورات تكليف مجلس الوزراء بلدية الكويت استكمال الأعمال المتعلقة بتجميل مدينة الكويت، وأيضا عن تكليف (السكنية) اتخاذ جميع الإجراءات لتذليل جميع المعوقات التي تواجه المشاريع الإسكانية، وعن مشاريع تطوير الواجهة البحرية في الصليبيخات والجهراء، والأسس والمعايير في إعداد المخططات الهيكلية للمناطق والمدن والضواحي.

وجاء وزير المالية ووزير الدولة لشؤون الاستثمار خليفة حمادة في المركز الثاني بعدد8 أسئلة عن استراتيجية استثمار أموال المؤسسة التأمينات والارباح المحققة وغير المحققة.

وعن أسباب عدم صرف مكافأة الصفوف الأولى،وتاريخ تفعيل وإغلاق كل خطوط شركة النقل العام ، وعن المعوقات التي تواجه هيئة الشراكة أثناء طرح وتنفيذ مشروعاتها، وتناولت الأسئلة استراتيجية بنك الائتمان 2020 / 2025، وعن عدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة والجهات التابعة.

كما تطرقت الأسئلة إلى حقيقة تكبد شركة الخطوط الجوية الكويتية خسائر بلغت 800 مليون يورو كشرط جزائي لإحدى شركات الأزياء التي تعاقدت معها، وعن إجراءات (التأمينات) لاسترجاع الوديعتين من احد البنوك اللبنانية الخاصة.

وتلاه وزير الإعلام والثقافة والدولة لشؤون الشباب عبد الرحمن المطيري بعدد 8 أسئلة عن فقدان قطع أثرية من متحف الكويت الوطني ، وحكم محكمة الاستئناف بإدانة رئيس مجلس إدارة وأمين السر العام لنادي الجهراء الرياضي.

وتناولت الأسئلة معايير وضوابط ترشيح القياديين مثل الوكلاء والوكلاء المساعدين ، ومستجدات إنشاء وتجهيز وتنفيذ مشروع مركز الشباب في منطقة الجابرية.

وأيضا عن الوكالة الكويتية لمكافحة المنشطات، وتفعيل مراكز الشباب في جميع محافظات دولة الكويت.

ثم وزيرة الأشغال ووزيرة الدولة لشؤون الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات رنا الفارس بعدد 7 أسئلة حول المشاريع التي طُرحت وتم التعاقد عليها وثبت تأخير تنفيذها عن المواعيد المقررة، وعن مشروع خيطان الجنوبي القطعتين (1، 2) ، وأيضا عن خطة تنفيذ المرحلة الأولى لمشروع سكة الحديد، ومشروع ميناء مبارك الكبير ومكوناته والمراحل المنجزة منه.

مجلس الامة

كما تناولت أيضا أعداد طلبات الحجب التي تلقتها الهيئة العامة للاتصالات وتقنية المعلومات خلال السنوات الخمس السابقة، وعن وحدة الاتصال الحكومي الموحد (واصل).

تلاها وزير النفط ووزير التعليم العالي د.محمد الفارس بعدد 6 أسئلة حول معايير وضوابط ترشيح القياديين مثل الوكلاء والوكلاء المساعدين ، وعن العاملين في الخارج من الكويتين في مؤسسة البترول وشركاتها التابعة، وحول مراحل انجازمشروع مصفاة الزور.

وكذلك عن سبب عدم صرف بدل أعمال شاقة وخطيرة للعاملين الكويتين في القطاع النفطي الخاص.

وجاء بعده وزير الصحة د.باسل الحمود بعدد 4 أسئلة حول متابعة الوزارة نشاط الصيدليات وفروعها وفقا لمتطلبات القانون، وعن المشاريع الصحية الإنشائية بالوزارة ، وعدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين بالوزارة واجهات التابعة.

ثم وزير التربية د.علي المضف بعدد 4 أسئلة حول طرد طالبة بالمرحلة الابتدائية بسبب أنها تنتمي إلى فئة غير محددي الجنسية (البدون)، وتقرير اللجنة المكلفة بدراسة وتطوير الإدارة المدرسية في مراحل التعليم العام للارتقاء بمستوى التعليم، وعدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة والجهات التابعة، ونائب رئيس الوزراء وزير العدل ووزير الدولة لشؤونتعزيز النزاهة عبد الله الرومي بعدد 4أسئلة عن الأوامر التغييرية في المناقصات المعروضة على الجهاز منذ عام 2010، والإجراءات المتخذة من أجل تفعيل قانون السجل العيني.

ووجهت 4 أسئلة لوزير الكهرباء والماء ووزير الشؤون الاجتماعية د.مشعان المشعان حول معايير وضوابط ترشيح القياديين مثل الوكلاء والوكلاء المساعدين ، وعدد الشركات المنتجة والمصدرة للكابلات الكهربائية وكابلات التحكم وكابلات الاتصالات والموصلات العامة في الكويت ، وعن موعد الانتهاء من توصيل المياه وأعمدة الإنارة إلى منطقة غرب عبدالله المبارك.

وتلاه وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية عيسى الكندري بعدد 3 أسئلة عن وثيقة تجديد الخطاب الديني، وعدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة والجهات التابعة.

ووجهت 3 أسئلة إلى وزير الداخلية الشيخ ثامر العلي عن التوجه بعقد دورة تدريبية لترقية ضباط الصف إلى رتبة ملازم، والإجراءات التي اتخذتها وزارة الداخلية لتنفيذ التوصيات التي أصدرها مجلس الأمة لمعالجة الانفلات المروري.

كما وجهت 3 أسئلة إلى وزير الخارجية ووزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ أحمد ناصر المحمد عن الأحكام القضائية الصادرة لصالح الجهات الحكومية والمرتبطة بحقوق مالية أو تعويضات منذ عام 2010.

وعن مبرر تخصيص إنترنت منزلي للقياديين خصوصا أن هذا الأمر لا يتماشى مع سياسة تقليل المصروفات التي تنادي بها الحكومة.

ووجه سؤالان إلى وزير التجارة والصناعة د.عبد الله السلمان عن مساحة الأراضي التي خصصتها الدولة لصالح الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة ، مع بيان مساحة المستغل منها وغير المستغل، وعن عدد المستشارين بالوزراة والجهات التابعة.

كما وجه سؤلان إلى نائب رئيس الوزراء ووزيرالدفاع الشيخ حمد جابر العلي عن حقيقة خفض علاوات العسكريين إلى الحد الأدنى، وعدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة.

ووجه سؤال واحد إلى وزير الدولة لشؤون مجلس الأمة مبارك الحريص عن عدد المستشارين الكويتيين وغير الكويتيين في الوزارة والجهات التابعة .

الحمد يتقدم باقتراح بقانون في شأن الحقوق التأمينية للمرأة

تقدم عضو مجلس الأمة النائب المهندس أحمد الحمد باقتراح بقانون في شأن الحقوق التأمينية للمرأة، ونص الاقتراح الأول في مادته الأولى على احتساب المعاش التقاعدي بالنسبة للمؤمن عليها المتزوجة وكذلك المطلقة أو الأرملة إذا كان لدى أي منهن ولدان أو أكثر بواقع (80%) من آخر مرتب شهري عن مدة الاشتراك في الخمسة عشر سنة الأولى أما ما زاد عن هذا الحد من مدة الاشتراك في التأمين فيتم حساب المعاش التقاعدي وفقاً للنسب التي نص عليها قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري رقم (61) لسنة 1976.

ونظم الاقتراح في المادة الثانية موضوع صاحبة العمل المنطبق عليها شروط الباب الخامس من قانون التأمينات الاجتماعية، أما المادة الثالثة فنظمت وضع الموظفة والعاملة المتزوجة المؤمن عليها وليس لها أولاد.

أما المادة الرابعة ففتحت المجال للموظفات والعاملات المتقاعدات للعمل في الوظائف التي تحتاج لخدماتهم في القاطعين الحكومي والأهلي مقابل مكافأة يجوز لهن الجمع بينها وبين المعاش ، ويضع ديوان الخدمة المدنية الضوابط والقرارات اللازمة لتنظيم ذلك.

وأعطت المادة الخامسة للمرأة المتزوجة ولديها ولد أو أكثر ومتفرغة لرعايتهم الحق في الحصول على المعاش التقاعدي بما يعادل المرتب الأساسي للمؤهل الدراسي الذي تحمله وفقاً لقرار وزير المالية وبما لا يقل عن (550) ديناراً كويتياً شهرياً.

تعليقاً على الاقتراح، قال النائب الحمد إنه جاء من منطلق حرص الدين الإسلامي على حماية المرأة وتوفير الحياة الكريمة لها، كما جاء الدستور الكويتي بدعم هذا المبدأ بأن نص على أن «الأسرة أساس المجتمع قوامها الدين والأخلاق وحب الوطن ، يحفظ القانون كيانها ويقوي أواصرها ويحمي في ظلها

وأضاف النائب الحمد إن قانون التأمينات الاجتماعية الصادر بالأمر الأميري رقم (61) لسنة 1976 قد خلا من تنظيم بعض الأمور التي تصب في مصلحة المرأة سواء كانت موظفة أو عاملة أو حتى ربة منزل

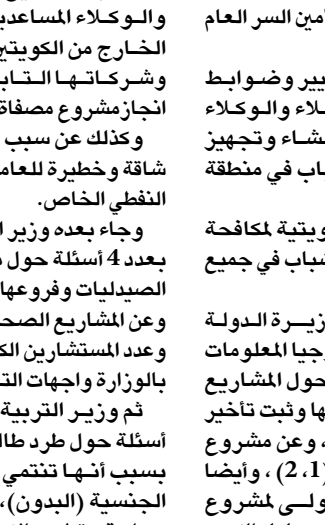

أحمد الحمد

جوهر: ما سبب تضخم مبلغ العجز الاكتواري للتأمينات الاجتماعية خلال 2020/2019

وجه النائب د. حسن جوهر سؤالين إلى وزير المالية وزير الدولة للشؤون الاقتصادية والاستثمار خليفة حمادة، ووزير التجارة والصناعة د. عبدالله السلمان، ونص السؤالان على ما يلي:

سؤال إلى وزير المالية

أورد ديوان المحاسبة في تقريره السنوي للسنة المالية 2019 / 2020 عن تضخم مبلغ العجز الاكتواري للمؤسسة العامة للتأمينات الاجتماعية بإجمالي قدره 21.494.000.000 دينار، وذلك في 31 مارس 2020، وبزيادة قدرها (24 %) عما كان عليه عند إجراء الفحص الاكتواري للمركز المالي للمؤسسة كما في 31 مارس 2016.

وقد أسفرت نتائج أعمال المؤسسة في السنة المالية المنتهية الأخيرة 2020 / 2021 عن زيادة في الإيرادات عن المصروفات بمبلغ قدره (6.468.285.361 / 486) ستة مليارات وأربعمائة وثمانية وستون مليونا ومائتان وخمسة وثمانون ألفا وثلاثمائة وواحد وستون دينارا وأربعمائة وستة وثمانون فلسا، والتي ستضاف إلى احتياطيات الصناديق التأمينية طبقا لأحكام الأمر الأميري بالقانون رقم (61) لسنة 1976 بإصدار قانون التأمينات الاجتماعية والقوانين المعدلة له.

ويرجع السبب الرئيس في تلك الزيادة إلى تعافي الأسواق المالية التي شهدت نموا كبيرا في السنة المالية المذكورة مما نتج عنه ارتفاع كبير في القيمة العادلة للاستثمارات الخاضعة تحت إدارة المؤسسة.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –بيان موجز يوضح فيه الأرباح المحققة وغير المحققة، ونسبة كل منهما في زيادة الإيرادات عن المصروفات في السنة المالية المنتهية المذكورة .

2 – بيان موجز يوضح فيه تحديث المؤسسة لمبالغ العجز الاكتواري للصناديق التأمينية في 31 مارس 2021 .

3 –بيان موجز يوضح فيه جميع أسباب العجز الاكتواري المبينة في تقرير الفحص الاكتواري الثالث عشر الصادر في مارس 2019، والإجراءات التي اتخذتها المؤسسة قرين كل سبب.

4 – مدى تحقيق استراتيجية استثمار أموال المؤسسة المنتهي تطبيقها في 31 مارس 2021 في انخفاض العجز الاكتواري عما كان عليه عند اعتماد تلك الاستراتيجية من مجلس إدارة المؤسسة في تاريخ 22 مارس 2016 التي أعدتها مؤسسة (Cambridge Associates).

سؤال إلى وزير التجارة

تمثل المشروعات الصغيرة والمتوسطة ركيزة أساسية للتنمية الاقتصادية المستدامة لأي دولة نامية كانت أم متقدمة، ومن أجل تحقيق مثل هذه الأهداف المنشودة في الاقتصاد الوطني الكويتي، فقد نصت المادة (10) من القانون رقم (98) لسنة 2013 بشأن الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة وتعديلاته على تنظيم استغلال أراضي الدولة بما يمكن الشباب من فتح مشاريع لهم لتنفيذ طموحاتهم واستغلال قدراتهم لخلق اقتصاد كويتي المستقبل المتنوع في مصادر دخله عبر تخصيص ما لا يقل عن (5) ملايين متر مربع تجهزها الدولة بالمرافق والبنى التحتية لصالح الصندوق الوطني لتقام عليها مشاريع المخاطبين بأحكام القانون المشار إليه.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 – بيان موجز يوضح فيه إجمالي مساحة الأراضي التي خصصتها الدولة لصالح الصندوق الوطني لرعاية وتنمية المشروعات الصغيرة والمتوسطة طبقا للقانون المشار إليه، مع بيان مساحة المستغل منها وغير المستغل.

2 – بيان موجز يوضح فيه طبيعة الأنشطة المقامة، وعددها على المساحات المستغلة من الأراضي المخصصة لصالح الصندوق الوطني حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

3 –بيان موجز يوضح فيه المساحات التي خُصصت لصالح الصندوق في جميع مشروعات المدن السكنية طبقا لما نصت عليه الفقرة الرابعة من المادة (10) من القانون المشار إليه منذ صدوره حتى تاريخ ورود هذا السؤال

د. حسن جوهر

خليفة حمادة

المضف يسأل وزراء العدل والخارجية والاسكان عن الأوامر التغييرية و«إنترنت القياديين» والأحكام القضائية

أعلن النائب عبدالله المضف عن توجيهه عدد4 أسئلة إلى 3 وزراء هم كل من نائب رئيس مجلس الوزراء وزير العدل وزير الدولة لشؤون تعزيز النزاهة عبد الله يوسف الرومي، ووزير الخارجية وزير الدولة لشؤون مجلس الوزراء الشيخ د. أحمد ناصر المحمد، ووزير الدولة لشؤون البلدية وزير الدولة لشؤون الإسكان والتطوير العمراني شايع الشايع، ونصت الأسئلة على ما يلي:

ونص السؤال إلى وزير العدل على

لما كانت الفقرة الخامسة من المادة السابعة من القانون رقم (49) لسنة 2016 بشأن المناقصات العامة قد حددت البت في الأوامر التغييرية على المناقصات كإحدى المهام المناطة بالقطاع الفني في الجهاز المركزي للمناقصات العامة وحيث إن الكثير من هذه الأوامر تكون بالمخالفة لشروط العقود ومواصفات ومعايير طرح المناقصة بالأساس.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –كم عدد الأوامر التغييرية في المناقصات المعروضة على الجهاز منذ عام 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

2 –كم عدد الأوامر التغييرية التي صدر قرار بالموافقة عليها من الجهاز منذ 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟ وكم قيمتها؟

3 –كم عدد المناقصات التي حصلت على الموافقة بأوامر تغييرية ولم تُنفذ؟

سؤالان إلى وزيرالدولة لشؤون مجلس الوزراء

السؤال الأول

لما كانت إدارة الفتوى والتشريع هي الجهاز القانوني الذي يتولى مراجعة التشريعات والقرارات واللوائح الصادرة من الجهات الحكومية من ناحية الصياغة القانونية من جهة، ومراجعة العقود وتمثيل هذه الجهات التمثيل القانوني أمام القضاء، وهي المسؤولة بالدرجة الأولى عن متابعة صدور الأحكام القضائية لصالح الجهات الحكومية ومتابعة تنفيذ هذه الأحكام ضد الغير وتحصيل الأموال لصالح الخزينة العامة.

لذا يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –كم عدد الأحكام القضائية الصادرة لصالح الجهات الحكومية والمرتبطة بحقوق مالية أو تعويضات منذ عام 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال؟

2 – كم قيمة المبالغ المتحصلة من تلك الأحكام المشار إليها مع بيان قيمة المبالغ المطالب فيها بناء على دعاوى قضائية أو طلبات تحكيم من عام 2010 حتى تاريخ ورود هذا السؤال.

3 – هل توجد إحصائيات وبيانات رسمية في شأن عدد الأحكام القضائية الصادرة لصالح تلك الجهات أو ضدها؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فيرجى تزويدي بصورة ضوئية منها.

4 –كم قيمة المبالغ الصادرة بأحكام قضائية أو أحكام تحكيم لصالح الجهات الحكومية ولم تُحصّل حتى الآن منذ عام 2010؟

5 – كم عدد الأحكام القضائية الصادرة بالتعويض أو حقوق مالية ضد الجهات الحكومية منذ 2010؟ وكم مجموع قيمة تلك الأحكام؟

السؤال الثاني

يرجى إفادتي وتزويدي بالآتي:

1 –هل سيُخصص انترنت منزلي للسيدات والسادة القياديين في الأمانة العامة لمجلس الوزراء في منازلهم؟ إذا كانت الإجابة الإيجاب، فكم عدد المستفيدين من هذا التخصيص؟ وكم تبلغ تكلفته السنوية؟

2 –ما المبرر من تخصيص إنترنت منزلي للقياديين خصوصا أن هذا الأمر لا يتماشى مع سياسة تقليل المصروفات التي تنادي بها الحكومة هذا من جانب، ومن جانب آخر فإن هذه الخدمات متاحة وبأسعار ومزايا تنافسية لا تثقل ميزانية القيادي الشخصية في حال تحملها؟